صِرَاط

ملخصات الدروس الشرعية

الاختبار مع مفتاح الإجابات

الدرس 18

صلاة الخوف وصلاة العيد

4087 — المهندس علاء حامد

youtube.com/watch?v=yq_6e7tjgww

اختبر نفسك

21 سؤالًا — أجب ثم راجع المفتاح

س1 **الفئة الباغية التي تقاتل طائفة مؤمنة ظلمًا يشرع لها صلاة الخوف.**

أ) صح

ب) خطأ

س2 **أي هؤلاء يدخل في قتال البغاة المشروع؟**

أ) الكفار في ديارهم

ب) مانعو الزكاة بخلًا

ج) المسافرون

د) المرضى

س3 **ماذا تستفيد من مشروعية صلاة الخوف جماعة في الحرب؟**

أ) وجوب صلاة الجماعة

ب) سقوط الجماعة في الحرب

ج) تحريم القتال

د) جواز ترك الصلاة

س4 **جيش مؤمن مائة مقاتل أمام مائتي كافر بتسليح متقارب، ما الحكم؟**

أ) يجوز الفرار دائمًا

ب) يجب الثبات ولا يجوز الفرار

ج) القتال محرم

د) تسقط الصلاة

س5 **من هم العكارون في حديث مؤتة؟**

أ) الفار من الزحف

ب) تارك الصلاة

ج) العائد للقتال بعد الانسحاب

د) المنافق

س6 من صلى أثناء الالتحام صلى الرباعية ركعتين والمغرب ثلاثًا.

أ) صح

ب) خطأ

س7 في الصفة الأولى (العدو عكس اتجاه القبلة) ماذا يفعل الصف الأول بعد الركعة مع الإمام؟

أ) يتمون خلف الإمام

ب) ينوون الانفراد ويتمون ويسلمون

ج) ينصرفون بلا صلاة

د) يعيدون الصلاة

س8 ما الفرق الجوهري بين الصفة الأولى والثانية لصلاة الخوف؟

أ) عدد الصفوف

ب) وقت الصلاة

ج) دخول الصفين معًا من أولها

د) عدد الركعات

س9 صلى الإمام بطائفة صلاة كاملة ثم بالأخرى كاملة، ما حكم الثانية في حقه؟

أ) نافلة

ب) فريضة

ج) باطلة

د) تعاد ظهراً

س10 ما حكم صلاة العيد على ما اختاره كتاب الفقه الميسر؟

أ) فرض عين

ب) فرض كفاية عند الحنابلة

ج) محرمة

د) مكروهة

س11 أضعف الأقوال في حكم العيد أنه فرض عين.

أ) صح

ب) خطأ

س12 **ما أقوى أدلة الجمهور على أن العيد ليست فرضًا؟**

أ) أمر النساء

ب) المداومة

ج) أثر أبي بكر

د) حديث الأعرابي (لا فرض إلا الخمس)

س13 **ما وقت صلاة العيد؟**

أ) من الفجر إلى الشروق

ب) من المغرب إلى العشاء

ج) من ارتفاع الشمس رمحًا إلى الزوال

د) الليل كله

س14 **السنة صلاة العيد في المسجد ولو وجد متسع خارج البنيان.**

أ) صح

ب) خطأ

س15 **ما عدد التكبيرات الزائدة على مذهب الحنابلة؟**

أ) سبع شاملة الإحرام وخمس سوى القيام

ب) ثمان سوى الإحرام وأربع

ج) ست وست

د) تكبيرة واحدة

س16 **نسي الإمام التكبيرات الزوائد وصلى ركعتين عاديتين، ما الحكم؟**

أ) تبطل الصلاة

ب) يسجد للسهو وجوبًا

ج) لا شيء عليه وصلاته صحيحة

د) يعيد الصلاة

س17 **رفع اليدين مع تكبيرات العيد وتركه كلاهما صحيح.**

أ) صح

ب) خطأ

س18 **كم خطبة العيد وأين موضعها؟**

أ) واحدة بعد الصلاة

ب) اثنتان قبل الصلاة

ج) بلا خطبة

د) ثلاث خطب

س19 **من فاته صلاة العيد وجب عليه قضاؤها باتفاق العلماء.**

أ) صح

ب) خطأ

س20 **أي العيدين أوسع وقتًا في التكبير؟**

أ) الفطر أوسع من الأضحى

ب) الأضحى أوسع من الفطر

ج) متساويان

د) لا تكبير في الفطر

س21 **رجل خرج لصلاة الفطر صائمًا، وآخر أجل فطره لليل في الأضحى، ما الصواب؟**

أ) يخرج للفطر صائمًا ويؤخر أكل الأضحى لليل

ب) يأكل تمرات قبل الفطر ويفطر بعد الأضحى

ج) لا يأكل فيهما

د) يأكل فيهما قبل الصلاة

مفتاح الإجابات

راجع أخطاءك بالأدلة

درجتك: / 21

س1: خطأ

الرخص لا تستباح بالمعاصي؛ فالفئة الباغية الظالمة لا يشرع لها صلاة الخوف.

س2: مانعو الزكاة بخلًا

البغاة: مانعو شعيرة (كمانعي الزكاة) أو فئة ظالمة أبت الصلح؛ وقتالهما مشروع.

س3: وجوب صلاة الجماعة

أمر الله بالجماعة حتى في الخوف فهي واجبة في الأمن من باب أولى.

س4: يجب الثبات ولا يجوز الفرار

المائة تقابل المائتين ولا يجوز الفرار؛ فالآية حددت الضعف.

س5: العائد للقتال بعد الانسحاب

العكار من يفر ليكر عائدًا للقتال؛ وبه دافع النبي عن جيش مؤتة.

س6: صح

في شدة الخوف: الرباعية ركعتان والفجر ركعتان والمغرب ثلاث لا تقصر.

س7: ينوون الانفراد ويتمون ويسلمون

في الصفة الأولى (العدو عكس اتجاه القبلة) يصلي الأول ركعة وينفرد ويتم ويحرس.

س8: دخول الصفين معًا من أولها

الفرق الجوهري: دخول الصفين معًا من أول الصلاة لأن العدو مرئي أمامهم.

س9: نافلة

في الصفة الثالثة يصلي بطائفة كاملة ثم بالأخرى كاملة؛ والثانية في حقه نافلة.

س10: فرض كفاية عند الحنابلة

الكتاب: فرض كفاية؛ والجمهور: سنة مؤكدة؛ وفرض العين منفي بالإجماع.

س11: صح

نقل النووي الإجماع على أن صلاة العيد ليست فرض عين.

س12: حديث الأعرابي (لا فرض إلا الخمس)

سأل عن الفرائض فأجيب بالخمس فقط؛ فلو كانت العيد فرضًا لبينها.

س13: من ارتفاع الشمس رمحًا إلى الزوال

وقتها كالضحى: من رمح بعد الشروق إلى الزوال.

س14: خطأ

الأصل الخلاء؛ والمسجد عند تعذر المتسع (ازدحام أو مطر أو ريح).

س15: سبع شاملة الإحرام وخمس سوى القيام

السبع شاملة الإحرام والخمس سوى تكبيرة القيام؛ والثماني قول سائغ.

س16: لا شيء عليه وصلاته صحيحة

الزوائد مستحبة؛ فالنسيان والزيادة والنقص لا تبطل ولا توجب سجود سهو.

س17: صح

الرفع خلاف سائغ (ابن عمر يرفع وابن مسعود لا) فلا إنكار.

س18: واحدة بعد الصلاة

الخطبة واحدة بعد الصلاة، وقد تتكرر لحاجة (كالنساء).

س19: خطأ

عند الحنابلة لا يسن القضاء، وعند الشافعية يستحب ركعتان، والأمر واسع.

س20: الأضحى أوسع من الفطر

الفطر: من فجر العيد إلى صعود الإمام، والأضحى: من فجر عرفة إلى عصر الثالث عشر.

س21: يأكل تمرات قبل الفطر ويفطر بعد الأضحى

الفطر يأكل تمرات قبل الخروج، والأضحى يفطر بعد الصلاة من أضحيته.

الفيديو الأصلي: https://www.youtube.com/watch?v=yq_6e7tjgww

صراط — راجع الدرس الأصلي قبل اعتماد أي حكم